على كل الناس لا بيان لها بل العلما يعرفونها لان الله تعالى جعل عليها دلايل يعرفها
بها اهل العلم ولذا قال لا يعلمها لفظ ابن ماجه لا يعلمها وهو ارجح عند
العربية لان الاولى في جمع لا يعقل ان يعامل معاملة المونث كثير من الناس
اي لا يعلم حكمهن من التحليل والتحريم والافالذي يعلم البشرة يعلمها
من حيث انها مستطة ووقع في رواية البخاري لا يعلمها اي لا يعلم حكمها وجاء
ذلك مفسرا في رواية الترمذي ولفظه لا يدري كثير من الناس ايمن الحلال
هي ام من الحرام وقوله لا يعلمهن كثير الخ اي ويعلمهن القليل فمن اتقى
من التقوي وهي لغة قلة الكلام والحاجز بين الشيئين واصطلاحا التحرز
بطاعة الله عن مخالفته وامتثال امر واجتناب نهيه اه وقوله وامتثال
امر واجتناب نهيه هذا غير منفك عما قبله كما ان ما قبله كذلك فالاولى
الاقتصار على احدهما كما ان واصل اتقي اوتقي لانه من وقا وقاية فقلبت الواو
تا واد غمت التا في التا وعدل عن ترك الي اتقي ليفيد ان تركها انما يعتد به
اذا خلا عن محرم ما وسمة الشبهات بدون الميم مع ضم الشين والباء
كذا عند مسلم والبخاري جمع شبهة وهي ما يخيل للناظر انه حجة وليس
كذلك والمراد بها هنا المشتبه وفي رواية غير الاسماعيلي المشتبهات بالميم
والاختلاف في لفظها من الرواة كالتي سلفت وهو من وضع الظاهر موضع
المضمر تفخيما لشان اجتنابها والحذر منها فقد استبرا بالهمز وقد يخفف
والسين للمبالغة اي بالغ في البراة كما في قوله تعالى فمن كان غنيا فليستعفف
او للتاكيد كما في قوله تعالى فاستجاب لهم ربهم من قولهم استبل الجارية
اذا علم براة رحمها من الحمل فاطلق العلم بالحصول واراد الحصول لدينه
مما يشينه وعرضه من الطعن فيه وهو في الاصل راجعة الجسد وغيره
طيبة كانت او منتنة يقال طيب العرض ومنتن العرض وسقاحيا
العرض اذا كان منتنا والعرض ايضا الجسد وهي صفة اهل الجنة

فائدة

انما

انما هي عرق يسيل من اعراضهم اي من اجسادهم واما في الاصطلاح فهو كما في
النهاية موضع المدح والذم من الانسان سواء كان في نفسه او سلفه او اهله
وطالما كان موضعه النفس حمل عليها اطلاقا للحال على المحل قال الشاعر

صن العرض وابذل كل مال ملكته فان ابتذال المال للعرض امون
ولا تطلقن منك اللسان بسوءة فعندك عوران وللناس السن
وعينيك ان ابدت اليك مساويا لقوم فقل يا عين للناس اعين

واشار في الحديث بالاول الى ما يتعلق بالحد وبالثاني الى ما يتعلق بالخلق
وقد مر علي عمر رضي الله تعالى عنه مسك وعنبر من البحرين فقال والله لو ددت
اني وجدت امراة حسنة الوزن تزن لي هذا الطيب حتى اقسمه بين المسلمين
فقالت امراته عاتكة انا جيدة الوزن فانا ازن لك قال لا فقالت لم قال اني
اخشى ان تاخذيه فتجعليه هكذا واد خل اصابعه في صدغيه وتمسحين به
في عنقك فاصيب فضل عن المسلمين وعن الفضيل انه كانت له شاة فاكلت
شيا يسيرا من علف لبعض الامراء فلم يشرب من لبنها من يومئذ لذلك في الحدائق
وقيل لابراهيم بن ادهم الا تشرب من ماء زمزم فقال لو كان لي دلو لشربت
منه وهو اشارة الى ان الدلو من مال السلطان فهو من المشتبه وقال ابن
المبارك لان امرد رهما من شبهة خير من ان اتصدق بمائة الف ومائة الف
ومائتي الف وقد جاء في الاثر من وقى موقف تهمة فلا يلومن من اساء الظن به
ولهذا المامن المصطفى صلى الله عليه وسلم ومعه امراته صفية فراه رجلان
فاسرعا فقال لهما على رسلكما انها صفية بنت حيي حوفا عليهما ان
يظنا به شيا فيهلكا فقال سبحان الله فقال ان الشيطان يجري من ابن ادم
مجرى الدم وقد خشيت ان يقذف في قلوبكما شرا وكذا ما ثار اي عمر ملتاة
قال لولا اخشى انها صدقة لا كلتها وفي عطن العرض على الدين دليل على ان
طلب براة مطلوب بمدح كطلب براة الدين ومن ثم ورد ما وقي به العرض

Copyright © Princeton University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)